

كما قال **اللفظ الدال بالوضع يدل على التزام**
وضع له بالمطابقة لموافقته اياه وقد عرفت ان
 يتخو مبرا واعترض بامر من وقد ذكرهما البرع في
 ونصر كلاهما من اوله ومضى على امر لوضعه له مطابقة
 واكثر تضمن ويلزمه ان يرضى التزام المحزم على
 تمام مسماه مطابقة الي ان قال وان بطل البن التلغسي
 عكس فترد في الاولى بالمسمى البسيط **قلت**
 وقضوه على بعض فتوة بتفرض طرده وهي ولا تتركه
 على اجزا جزء مسماه انتهى اي ان ظاهره ان
 المطابقة هي دلالة اللفظ على ما يجعل به تمام ما وضع
 له **قلت** وقال المحقق الذواني غير بن تمام ما وضع
 له دون جميع ما وضع له لا سغايره فالتركيب وكون
 عين ما وضع له مع انه اخصر لثبته على ان القائم
 لا ينضم بالتركيب لانه يقابل اللفظ بخلاف الجسيم
 فانه يقابل البعض ويدل **جزءه** اي جزء الموضوع
 له **بالمتضمن** للدلالة على ما في ضمن الموضوع **ان**
كان له اي للموضوع له **جزء** كما في في مثال المص فان
 يكن له جزء كما في الواجب الوجوه في او لقطعة
 وغير تمام الدسابط فتوجد المطابقة بدون التضمن
 فلا تكون ملزومة للتضمن والايضا وجبت بدون
 واما التضمن فليزومه المطابقة وليست المطابقة
 ملزومة له اذ قد يكون الموضوع له لا لازم له وهذا
 ولذا قال السعد وتلزمها المطابقة ولو تفقدت
 بخلاف العكس فجد المطابقة لازمة لها ومما
 ملزومان لها ووجود الملزوم كما كان من البتة
 ولنا

وكذا عكسه وادعي الامام ان المطابقة تستلزم
 الالتزام فقال ان تصور كل ما هيبة مستلزم تصور
 انها ليست غير ما وليس هذا محققا فان التصور
 تدبر من الماهيات ولا يتغير بالما غير فظلا
 ان يتغير ما يتفرغ على حضور الغير اعني الحكم وانها
 ليست غير **ولذلك** **علي ما لا زمة في اللفظ** على ما يلزمه
 لزوما ذهنا سواء كان بلا زمة في الخارج ايضا
 ام لا **والالتزام** لانه لا يدل على كل خارج والا كان
 كل شئ والاعني كل شئ ولا عني بعض غير مضبوط لان
 المبرز لا فهم لعدم الفهم بل على خارج لازم الموضوع
 له لذكرا ذهنا **كالالتزام** **فانه يدل على تمام**
الحجرات الناطق بالمطابقة **وعلى نظريتها**
للحيوان فقط والناطق فقط بالتضمن **وعلى قائل العلم**
وضعه الكتاب بقبال التزام فان الانسان ذو مبتدا
 للادراك اعني النفس الناطقة فهو قائل للعلم
 وطبيعة الكتابة بالالتزام ويأتي بهذا زيادة بيان
 ان شانه وفي هذا المقام اسئلة الاول ان
 حدود الدلالات الثلاث تنقض اي انها غير
 ما فرقة لصدقها على غير الحدود في مثل ما اذا فرضنا
 وضع الشمس المحزم وللضوء والمجموع وجوابه من
 وجهان احدهما ان صدق الحيشية مراد في الامور
 التي تختلف باعتبارها وان لم يكن كما عرفت في تعريف
 بعض الكلمات الخمس ومبرنا يمكن منها ان تكون
 جديسيا وغيرها مع كونه شيئا واحدا كما يأتي فتقدم
 ذكره في التعريف وان توقفت صحته عليه غير مصر